

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ١٤٣٤ لسنة ٢٠١٤

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ ؛

وعلى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري - دائرة المنازعات الاقتصادية والاستثمار

في الدعوى رقم ٣٦٠٢٥ لسنة ٦٤ ق بجلسة ٢٠١٢/٦/٢ ؛

وعلى ما عرضه وزير الزراعة واستصلاح الأراضي ؛

**قرر:****( المادة الأولى )**

يلغى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية

الصادر بتاريخ ٢٤/١١/٢٠٠٨ فيما تضمنه من سحب تخصيص قطعة الأرض

رقم (١٥ ج + ١٥ د) بشرق العوينات بالوادي الجديد لشركة الخلود للتنمية الزراعية .

**( المادة الثانية )**

يلغى التخصيص الصادر لشركة الخلود للتنمية الزراعية بشأن قطعة الأرض

رقم (١٥ ج+١٥ د) بشرق العوينات بالوادي الجديد.

**( المادة الثالثة )**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الزراعة واستصلاح الأراضي تنفيذه.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

( المرافق ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب